

بحار الأنوار

[317] والثاني أكثر ما رواه في الفقيه (1) مرسلا عن الصادق عليه السلام قال: المؤمن

معقب ما دام على وضوئه. وقال الشهيد قدس سره في النلفية ووظائفه عشر: الاقبال عليه بالقلب، و البقاء على هيئة التشهد، وعدم الكلام أي قبله وخلاله، والحدث بل الباقي على طهارة معقب وإن انصرف، وعدم الاستدبار، ومزايلة المصلى، وكل منافحة الصلاة أو كمالها، وملازمة المصلى في الصباح إلى الطلوع، وفي الظهر والمغرب إلى الثانية. وقال الشهيد الثاني - رحمه الله -: كل ذلك وظائف كماله، وإلا فإنه يتحقق بدونها. 1 - مجالس الصدوق والعيون: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن محمد ابن عيسى اليقطيني، عن أحمد بن عبد الله القروي، عن أبيه قال: دخلت على الفضل ابن الربيع وهو جالس على سطح، فقال لي: ادن فدنوت حتى حاذيته، قال لي: أشرف إلى البيت في الدار، فأشرفت، فقال: ما ترى في البيت ؟ قلت: ثوبا مطروحا، فقال: انظر حسنا فتأملت فنظرت فتيقنت، فقلت: رجل ساجد، فقال لي: تعرفه ؟ قلت: لا قال: هذا مولاك، قلت: ومن مولاي فقال: تتجاهل علي ؟ فقلت: ما أتجاهل، ولكني لا أعرف لي مولى، فقال: هذا أبو الحسن موسى بن جعفر إني أتفقده الليل والنهار فلم أجد في وقت من الاوقات إلا على الحالة التي أخبرك بها. إنه يصلي الفجر فيعقب ساعة في دبر صلاته إلى أن تطلع الشمس، ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجدا حتى تزول الشمس، وقد وكل من يترصد الزوال فلست أدري متى يقول الغلام قد زالت الشمس إذ يثبت فيبتدئ بالصلاة من غير أن يجدد وضوء فأعلم أنه لم ينم في سجوده ولا أغفى، فلا يزال كذلك إلى أن يفرغ من صلاة العصر، فإذا صلى العصر سجد سجدة فلا يزال ساجدا إلى أن تغيب الشمس، فإذا غابت الشمس وثب من سجدته فصلى المغرب من غير أن يحدث حدثا، ولا يزال في صلاته وتعقيبها إلى أن يصلي العتمة، فإذا صلى العتمة أفطر على شئ يؤتى به، ثم يجدد الوضوء

(1) الفقيه ج 1 ص 359. [*]